

المجلس العلمي رقم (432)

وليد السعيدان

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يقول احسن الله اليك. هناك بعض التطبيقات كاطعام الطعام وغيرها. يقول بغية ان الانسان يطلب تذهب للمحتاج ولا نعلم من يقف خلف هذه التطبيقات. فهل تجوز صدقة في مثل هذا؟ الحمد لله رب العالمين وبعد لا بد ان -

00:00:00

يتحرى الانسان في الطريق الذي سيضع فيه زكاته وصدقته. فهذه نفقات شرعية مأمور بها شرعا امر ايجاب في باب الزكاة وامر ندب واستحباب وفضيلة في باب الصدقة فيجب على الانسان ان يتيقن او يتأكد او حتى يغلب على ظنه ان ان صدقته -

00:00:20

وقعت في محلها ولذلك جاء رجلان الى النبي صلى الله عليه وسلم يسألانه من الصدقة فصعد فيهما صلى الله عليه وسلم النظر وصوبه ثم خفض نظر ثم قال ان شئنا اعطيتكما ولا حظ فيها لغني ولا لقوي مكتسب. انما قال ذلك لما رآهما جليدين قادرين على -

00:00:40

والتكسب فتأكد النبي صلى الله عليه وسلم من هذا الطريق فلا ينبغي للانسان ان يتعامل في صدقاته او زكواته او نفقاته الشرعية مثل هذه التطبيقات او بعض هذه المواقع التي لا ندري من يقف وراءها ولا ندري من يديرها. هذا محرم لا يجوز لانه - [00:01:03](#) بالتتبع والاستقراء قد اكتشف ان بعض من يقف وراء هذه التطبيقات او المواقع المجهولة اناس قد استغلوا اموال المسلمين فيما عاد عليهم ضرره في في عاجل امرهم واجله. فلا يجوز لاي احد كائنا من كان ان يضع صدقته او - [00:01:26](#)

او زكاته او شيئا من نفقاته او تبرعاته التطوعية في في تطبيق من التطبيقات. او في حساب من الحسابات الا بعد ان علم يقين او يغلب على ظنه ان ما ان من يقف وراءه اهل امانة وخير - [00:01:46](#)

ودراية ممن اجاز لهم ولي الامر ان يجمعوا التبرعات في مثل هذا الباب. واما ان كل احدا يفتح او تطبيقا ثم يأمر الناس بالصدقة فيه ثم نبدأ نضع فيه الصدقات هذا زمن ولى وانتهى. هذا زمن ولى وانتهى فلا يجوز لنا - [00:02:06](#)

ان نفعل ذلك الان الا بعد ان نتأكد ممن يقف وراء هذا وان له تصريحاً من قبل الدولة هذا ما ادينوا الله به والله اعلم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول احسن الله اليك هل الصلاة جالس لها هيئة محددة؟ اما انها تكون على الهيئة التي يرى فيها المصلي راحته -

00:02:26

فالحمد لله اذا كان جلوسه عن مرط فليجلس على الطريقة التي لا تزيد في مرضه ولا تثقل عليه. واما اذا كان جلوسه في النافلة جلوس اختيار وتوسع فان الافضل له ان يكون متربعا. ففي سنن النسائي من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها - [00:02:50](#)

باسناد صحيح قالت رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي متربعا. وان جلس وقد ثنى رجله اليسرى وناصبا رجله اليمنى كجلسته بين السجدين. ايضا هذا جائز ولا بأس به ولا حرج - [00:03:11](#)

ولكن ليعلم الانسان ان جلوسه في النافلة لا يخلو من حالتين اما ان يكون جلوس اضطرار وعذر وحاجة ملحة واما ان يكون جلوس توسع واختيار. فان كان جلوس اضطرار وحاجة ملحة فان له الاجر كاملا لا ينقص من اجره شيء - [00:03:30](#)

لقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا مرض العبد او سافر فان كتب له من العمل ما كان يعمل صحيفا مقيما. واما اذا كان جلوس النفل جلوس توسع واختيار فانه لا يأخذ الا نصف اجر القائم فقط. لما في صحيح الامام البخاري من حديث عمران ابن - [00:03:50](#)

قصين رضي الله عنهما قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة الرجل قاعدا فقال ان صلى قائما فهو افضل. وان صلى قاعدا

فلا نصف اجر القائم وان صلى نائما فله نصف اجر القاعد. وفي صحيح الامام مسلم من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه - [00:04:10](#)

هما قال حدثت ان النبي صلى الله عليه وسلم يقول صلاة الرجل قاعدا نصف الصلاة. قال ثم جئته فوجدته يصلي قاعدا فوضعت يدي على رأسه فقال ما لك يا عبدالله بن عمرو؟ قلت حدثت انك قلت صلاة الرجل قاعدا نصف الصلاة وانت تصلي قاعدا فوضعت يدي على رأسه فقال ما لك يا عبدالله بن عمرو؟ قلت حدثت انك قلت صلاة الرجل قاعدا نصف الصلاة وانت تصلي قاعدا - [00:04:30](#)
قال نعم ولكني لست كاحد منكم. فاذا كان الانسان قادرا في النفل على القيام فلا ينبغي له ان يفوت نصف الاجر بصلاته جارية توسعا واختيارا والله اعلم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول احسن الله اليك هناك مراكز تقوم باخذ المصاحف المقطعة لاعادة تأهيلها مرة اخرى. يقول فهل يجوز لنا - [00:04:50](#)

ان ندفع الزكاة لهم الحمد لله رب العالمين وبعد المتقرر في القواعد ان مصارف الزكاة توقيفية على النص فلا يجوز لنا ان ندخل فيهم من ليس منهم. وقولي النص اعني به الاية في سورة التوبة في قول الله عز - [00:05:14](#)
وجل انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم. واعيد الاية مرة اخرى خشية ان يكون قد سقط احد انما - [00:05:34](#)

الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم. وبناء على هذه القاعدة فانه ليس من مصارفها بناء المساجد - [00:05:54](#)
ولا بناء المدارس والربط ولا تجهيز الثغور وليس من مصارفها اصلاح الطرق. وليس من مصارفها ما ذكره السائل من اصلاح ما عطب من المصاحف. في هذه المراكز التي تعيد تأهيل المصحف لصلاحيته القراءة مرة اخرى - [00:06:14](#)

ليس هذا من جملة مصاريف الزكاة فلا يجوز صرف الزكاة فيه ولكنه من مصارفه الصدقة لان المتقرر في القواعد ان مصارف الصدقات اوسع من مصارف الزكوات. فاذا كنت تريد ان تتبرع لهذا المركز وفقك الله فتبرع منه - [00:06:41](#)
من اموال الصدقات المندوبة لا من اموال الزكاة الواجبة لما ذكرت لك والله اعلم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول احسن الله اليكم هو على سفر وليس في بلده يقول ويعمل الى الساعة العاشرة والنصف صباحا يقول ثم ينام - [00:07:00](#)
استيقظ الخامسة الا ثلث تقريبا. ثم يصلي الظهر والعصر جمعا وقصرا. يقول فهل عمله هذا صحيح الحمد لله ما دام مسافرا فلا بأس عليه فان من جملة رخص السفر القصر والجمع - [00:07:17](#)

ففي صحيح الامام البخاري من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يجمع بين الظهر والعصر اذا كان على ظهر سير وبين المغرب وعشاء - [00:07:34](#)

وفي سنن ابي داود باسناد صحيح لغيره من حديث معاذ ابن جبل رضي الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام تبوك فكان اذا زالت فكان اذا ارتحل قبل ان تزيغ الشمس اخر الظهر الى وقت العصر ثم نزل فجمع بينهما - [00:07:47](#)
انهما وان ارتحلا بعد ان تزول الشمس صلى الظهر والعصر ثم ركب. ومثل ذلك قاله في المغرب اذا غربت الشمس قبل ان يرتحل صلى المغرب والعشاء جميعا. وان ارتحل قبل ان تغيب الشمس اخر المغرب الى وقت العشاء ثم نزل فجمع بينهما - [00:08:07](#)

والمتقرر في القواعد ان الجمع رخصة عارضة لرفع الحرج فلا بأس عليك وفقك الله فيما فعلت. والله اعلم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول احسن الله اليك شخص آآ اخطأ على شخص يقول فدعا عليه هذا الدعاء قال اللهم اقتص لي من - [00:08:27](#)
فلان حتى يعلم ظلمه علي ثم ارفعه عنه. يقول فهل مثل هذا جائز فالحمد لله المتقرر في القواعد ان العقوبة تكون على قدر الجرم. ودعاء المظلوم على ظالمه انما هو مخرج على - [00:08:47](#)

هذه القاعدة فانه من باب العقوبات لا بد ولا بد ان تكون دعوات المظلوم على ظالمه على قدر جرمه فاذا دعا الظالم المظلوم على ظالمه فلا بأس عليه. فان الدعاء فان المظلوم يجوز له ان يدعو على ظالمه. قال الله عز وجل لا يجب - [00:09:06](#)
الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم. وفي الصحيحين من حديث ابن عباس عن معاذ قال واتق مرفوعا واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينها وبين الله حجاب. وفي سنن ابي داود باسناد حسن لغيره من حديث ابي هريرة رضي الله عنه - [00:09:27](#)

قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ودعوة المظلوم مستجابة يرفعها الله فوق الغمام ويفتح لها ابواب السماء ويقول وعزتي وجلالي لانصرنك ولو بعد حين. وفي الحديث عند ابي داوود ايضا او وفي جامع الترمذي كذلك - [00:09:47](#)

باسناد حسن لغيره من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيهن دعوة والدي ودعوة المسافر ودعوة المظلوم على ظالمه او كما قال صلى الله عليه وسلم. ولكن يندب للمظلوم ان - [00:10:07](#)

بروى ان يحتسب وان يعفو ويصفح ما دام الامر ممكنا حتى يكون اجره على الله فانه ان اقتص من ظالمه كان اجره على ظالمه واما ان عفا واصلح وصفح وتجاوز فان اجره يكون على الله كما قال تبارك وتعالى وجزاء سيئة - [00:10:27](#)

سيئة مثلها. فمن عفا واصلح فاجره على الله. وقال الله عز وجل وغفران ذلك كلام العزم الامور. ويقول الله عز وجل وليعفوا وليصفحوا الا تحبون ان يغفر الله لكم والله غفور رحيم. ويقول الله تبارك - [00:10:47](#)

وتعالى وان تعفو اقرب للتقوى ولا تنسوا الفضل بينكم ان الله بما تعملون بصير. وخاصة ذلك ان ان يجوز له ان يدعو على ظالمه بالمقدار الذي ظلمه او اقل. ولا يجوز ان يدعو بازيد. فان الزيادة في - [00:11:07](#)

عدوان وظلم ودفع للسر بالشر. ودعاؤك هذا دعاء معلق بمعنى انك تريد ان الله عز وجل على من ظلمك شيئا من الاقدار الكونية حتى تبصره بضعف نفسه وانه ظلمك. ويكون ذلك ادعى - [00:11:27](#)

واستعتابه لك. ثم يرفع الله عز وجل عنه ذلك. فجزاك الله خيرا حتى وانت مظلوم كانت دعواتك دعوات فيها جانب الرحمة والعطف. فانت في هذه الدعوات انما تريد ان تبصر - [00:11:47](#)

قلبه بظلمه حتى يبادر بالتوبة. والله اعلم سلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يقول السائل احسن الله اليك. ورد في الحديث ان للصائم دعوة مستجابة. فهل يقصد بها دعوة واحدة؟ ام انها مجموعة دعوات تكون في وقتها - [00:12:07](#)

واحد فالحمد لله المقصود بقوله دعوة مستجابة اي جنس الدعاء وليس المقصود به الافراد. فمتى ما دعا الصائم في يومه وليلته فمتى ما دعا الصائم في يومه كله لا سيما دعاء لا سيما دعاؤه عند فطره. فكل ذلك داخل - [00:12:22](#)

في هذا الحديث الذي يخبر فيه النبي صلى الله عليه وسلم بان دعوة الصائم مستجابة. فليس المقصود الدعوة الفردية وانما المقصود جنس الدعاء والله اعلم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول احسن الله اليك. هل يصح اخراج زكاة بهيمة الانعام مالا - [00:12:45](#)

الحمد لله رب العالمين المتقرر في القواعد ان الواجب في كل نصاب زكوي من جنسه. فمتى ما كان الانسان قادرا على ان الزكاة من جنس المال نفسه فان هذا هو الواجب عليه. لقول النبي صلى الله عليه وسلم في كل اربعين شاة شاة - [00:13:09](#)

فاوجب النبي صلى الله عليه وسلم من جنسها. وكذلك في قوله صلى الله عليه وسلم فاذا بلغت خمسا وعشرين الى خمسا وثلاثين ففيها بنت مخاض انثى. فان لم تكن فابن لبون ذكر فاوجب النبي صلى الله عليه وسلم في الابل من جنسها. وكذلك - [00:13:29](#)

كما في سنن ابي داوود باسناد صحيح من حديثه معاذ رضي الله عنه انهن ان النبي صلى الله عليه وسلم لما بعثه الى اليمن امره ان يأخذ من كل ثلاثين بقرة تبيعا او تبيعه. ومن كل اربعين مسنة ومن كل حال من دينارا او عدله معافرا - [00:13:49](#)

فامرهم ان يأخذ من النصاب فامرهم ان يأخذ من جنس النصاب الزكوي فصحت لنا قاعدتنا المذكورة في اول الفتية ان الواجب في النصاب الزكوي من جنسه مع القدرة. وبناء على ذلك فمتى ما كان صاحب الغنم التي وجب فيها الزكاة وجبت فيها الزكاة - [00:14:09](#)

قادرا على ان يخرجها من جنسها فهذا هو الواجب عليه. الا اذا كان النافع للفقير ان يأخذ مالا او كانت المصلحة الشرعية تقتضي ان تدفع زكاة الشاة الواجبة نقودا او كان ولي الامر لا يأخذ من جنس النصاب من بني - [00:14:29](#)

الانعام وانما يأخذ مقدار قيمتها نقودا. فمتى ما اقتضى في اخراج النقود مصلحة خالصة او فاضحة فلا نرى في ذلك بأسا ان شاء الله. ولكن الاصل الجاري المتقدر هو ان كل مال يؤخذ فيه من جنسه. فان قلت وكيف تقول بان هذا هو الاصل؟ والنبي صلى الله عليه - [00:14:49](#)

وسلم في الصحيحين من حديث انس قال في خمس في اربع وعشرين من الابل فما دونها الغنم في كل خمسين شاة فاوجب النبي

صلى الله عليه وسلم فيما دون الخمس والعشرين من الابل الغنم - [00:15:15](#)

فتجزئ عن الابل وهي ليست من جنسها فنقول هذا مستثنى. هذا مستثنى بالنص. والا فالادلة كلها تدل على ان الواجب في نصاب

الزكاة ان يكون من جنس المال المزكى الا في هذه الجزئية فقط يعني الا فيما دون الاربعة والعشرين من الابل - [00:15:35](#)

فانه يجزئ فيها فانه يجزئ فيها الشياه. وعلى كل حال فخلاصة الفتيا ان الاصل اخراج الزكاة من جنس المال الا اذا اقتضى

اخراج النقد مصلحة خالصة او راحة والله اعلم - [00:15:55](#)

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يقول احسن الله اليك. هل هناك دليل يدل على ان عذاب القبر وفتنته تكفير للذنوب الحمد لله رب

العالمين لا اعلم خلافا بين اهل السنة والجماعة بان ما يصيب المؤمن في قبره يعتبر كفارة له. يعتبر كفارة له - [00:16:16](#)

ولذلك في الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بقبرين فقال اما انهما ليعذبان وما

يعذبان في كبير ثم قال بلى انه لكبير. اما احدهما فكان لا يستتر من البول واما الاخر فكان يمشي بالنميمة. قال فدعا - [00:16:40](#)

جريدة رطبة فشققها نصفين ثم غرس على كل قبر منهما واحدة فقالوا لما فعلت ذلك يا رسول الله؟ قال لعله ان يخففا عنهما ما لم

يببسا فهذا من باب التخفيف عنهما في هذا العذاب. فهذا دليل على ان عذاب القبر يمكن تخفيفه. فماذا - [00:17:08](#)

يصيب المؤمن في قبره من ظمة القبر وغيرها انما هو من باب كفارة ذنوبه. فليل ذلك حديث ابن عباس الذي ذكرته لك قبل قليل

وكذلك الاجماع. وقد نص ابو العباس ابن تيمية رحمه الله تعالى بان من جملة المكفرات العشر - [00:17:28](#)

للذنوب والخطايا ما يصيب المؤمن من ما يصيب المؤمن من العذاب في القبر. فجميع ما يصيب المؤمن من عذاب القبر فانه يعتبر

كفارة له والله اعلم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول احسن الله اليك. هل من صلى الوتر كتب له قيام ليلة؟ وما هي الاعمال

التي يكتب للعبد فيها قيام ليلة غير التراويح - [00:17:48](#)

فالحمد لله رب العالمين لقد نص الدليل الذي اخرج الامام مسلم في صحيحه من حديث عثمان رضي الله تعالى عنه. قال فقال النبي

صلى الله عليه وسلم من صلى العشاء في جماعة فكأنما قام نصف الليل. ومن صلى الصبح في جماعة فكأنما - [00:18:14](#)

الليل كله وكذلك اخبرنا النبي صلى الله عليه وسلم كما في سنن ابي داود باسناد صحيح من حديث ابي ذر رضي الله عنه قال صمنا

مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يقم بنا شيئا من الشهر حتى بقي سبعون. فقام بنا حتى - [00:18:38](#)

شطر الليل فلما كانت السادسة لم يقم بنام فلما كانت الخامسة قام بنا حتى مضى شطر الليل فقلت يا رسول الله لو نفلتنا ليلتنا هذه؟

فقال صلى الله عليه وسلم من قام مع الامام حتى ينصرف حسب له قيام - [00:19:01](#)

ليلة وكذلك نص النبي صلى الله عليه وسلم على ان العبد اذا نوى ان يقوم من الليل فغلبته عيناه كتب له اجر ما نوى وكان نومه

صدقة عليه كما في الحديث الذي هو حديث صحيح لغيره - [00:19:21](#)

ولكنني لا اعلم دليلا يدل على ان مجرد الوتر يجعل الانسان في منزلة من قام ليلة كاملة احفظ دليلا في ذلك فمن عنده فضل علم

فليفتني فليفتني به. لا اعلم دليلا يدل على ان من اوتر فقط - [00:19:37](#)

انه يكتب له قيام ليلة ولكن من قام مع الامام في التراويح حتى ينصرف الامام وكانت صلواته في اول الليل فان الله عز وجل يكتب له

قيام ليلة كاملة والله اعلم - [00:19:57](#)